



نخيل نيوز | متابعة

أصدرت محكمة جنايات الكرخ، اليوم الثلاثاء السابع من مايو، حكماً بالسجن (10) سنوات بحق منتحل صفة موظف في مكتبي رئيسي الوزراء والجمهورية.

وذكر إعلام القضاء الأعلى، في بيان له أن "محكمة جنايات الكرخ أصدرت حكماً بالسجن لمدة عشر سنوات بحق مدان عن جريمة انتحال صفة موظف في مكتبي رئيسي الوزراء والجمهورية"

وأشار البيان أن "المدان إضافة إلى انتحاله صفة موظف في مكتبي رئيس الوزراء والجمهورية، فقد انتحل أيضاً صفة ضابط برتبة لواء في وزارة الدفاع"

وبين أن "الحكم صدر استناداً لأحكام القرار 160 لسنة 1983 الفقرة أولاً / ا منه"